

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢٠ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(الصدقة بلحم الذبيحة للميت) فتوى رقم (٦٥٢٨)

سائل يقول:

هل يجوز ذبح ماشية، والتصدق بلحمها بنية الأجر للميت؟

الجواب:

نعم، يجوز ذلك؛ لأن اللحم مما ينتفع الناس بأكله، فتصح الصدقة به، والصدقة يصل أجرها للميت عند عامة العلماء؛ لأنها عبادة مالية.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله بن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590